

تعميم

معايير تعيين الوافدين في المدارس ومراكز المساعدة وحلقات التعليم المنزلي في المدارس المشمولة بالدعم من برنامج مناهل

- ١- يمكن التعيين في أي مدرسة مدعومة من مناهل جودة أو وصول في حال وجود غرف صفية شاغرة أو أحداث فوج ثاني أو فوج ثالث.
- ٢- في حال عدم وجود قدرة استيعابية في المدارس ننقل للتعليم المنزلي.
- ٣- جميع المدارس المشمولة بالدعم من برنامج مناهل جودة أو وصول يمكن ان تكون مركز مساعدة.
- ٤- يضاف مركز مساعدة في مدارس الجودة ويكلف فيه معلم أول إضافي وأمين مكتبة إضافي ومسؤول حماية إضافي.
- ٥- يضاف مركز مساعدة في مدارس الوصول ويكلف فيه معلم أول ومسؤول حماية وأمين مكتبة.
- ٦- يمكن العمل في مناطق ضمن قطاع تربية حلب لا يوجد فيها مدارس مشمولة بالدعم من برنامج مناهل ويوجد فيها قدرة استيعابية بنفس الفوج أو أحداث فوج ثاني أو ثالث أو تعليم منزلي إن تعذر الأحداث في المدرسة.
- ٧- المستهدف من التعيين هو من كان على ملاك مدارس الجودة أو الوصول والمشمولين بالدعم من برنامج مناهل في جداول شهر كانون الأول.
- ٨- لاعتماد نقطة تعليم منزلي يجب أن يكون عدد التلاميذ بين ١٥-٥ تلميذ.
- ٩- يكلف المدير أو معاون المدير الوافد كإداري ثاني في المدرسة التي تم إحداث فيها فوج إضافي أو في مركز المساعدة أو الإشراف على حلقات تعليم منزلي /٣/ حلقات فما فوق على الأقل وإن تعذر يكلف في حلقة تعليم منزلي بصفة معلم صف.
- ١٠- يكلف المعلم الأول الوافد في المدرسة التي أحداث فيها فوج إضافي أو في مركز المساعدة أو بمتابعة العمل في حلقات تعلم منزلي قريبة عليه /٣/ حلقات فما فوق على الأقل وإن تعذر يكلف في حلقة تعلم منزلي بصفة معلم صف.
- ١١- يكلف مسؤول الحماية الوافد في المدرسة التي أحداث فيها فوج إضافي أو في مركز المساعدة أو بمتابعة العمل في حلقات تعلم منزلي /٣/ حلقات فما فوق على الأقل وإن تعذر يكلف في حلقة تعلم منزلي بصفة مسؤول حماية يدرس فيها دعم نفسي وأنشطة حماية.
- ١٢- يكلف أمين المكتبة الوافد في المدرسة التي أحداث فيها فوج إضافي أو في مركز المساعدة أو بمتابعة العمل في حلقات تعلم منزلي /٣/ حلقات فما فوق على الأقل وإن تعذر يكلف في حلقة تعلم منزلي بصفة أمين مكتبة يدرس فيها دعم نفسي وأنشطة حماية.
- ١٣- يكلف معلم اللغة الإنكليزية الوافد في المدرسة التي أحداث فيها فوج إضافي أو في مركز المساعدة أو بمتابعة العمل في حلقات تعلم منزلي /٣/ حلقات فما فوق على الأقل وإن تعذر يكلف في حلقة تعلم منزلي بصفة معلم صف.
- ١٤- يكلف المستخدم الوافد في المدرسة التي أحداث فيها فوج إضافي أو في مركز المساعدة أو في حلقات تعلم منزلي /٣/ حلقات فما فوق على الأقل بصفة مستخدم.
- ١٥- تحدد مدة الدوام من ساعتين إلى أربع ساعات يومياً في حلقات التعليم المنزلي.
- ١٦- تحدد مدة الدوام ساعتين ونصف في المدارس ذات الثلاثة أفواج.
- ١٧- يتم تقسيم الوقت بحيث يكون (٥٠% من المنهاج المخصص حسب الخطة الدراسية / ٢٥% قراءة علاجية وحساب علاجي/ ٢٥% أنشطة دعم نفسي).



ملاحظة:

- آخر موعد للالتحاق بالعمل في المدرسة أو مركز المساعدة أو حلقة التعلم المنزلي حتى تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٩ م. وسيتم تكليف معلم متطوع بدلاً من المعلم الذي لم يلتحق.
- على جميع الوافدين الذين قاموا بفتح حلقات تعليم منزلي تسليم السجلات الخاصة بالتعليم المنزلي الى الموجه المشرف قبل تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٩.

مدير التربية والتعليم بحلب

